



Royaume du Maroc

Ministère de l'Enseignement Supérieur,
de la Recherche Scientifique et de l'Innovation
Direction des Ressources Humaines

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والإبتكار رقم 2023/01 بتاريخ 10 فبراير 2023

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤلية الشاغرة بالإدارة المركزية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والإبتكار

- بناءً على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.970 الصادر في 8 من ربى الآخر 1434 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكونين الأطر؛
- وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكونين الأطر رقم 1355.13 الصادر في 11 من جمادى الآخرة 1434 (22 أبريل 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكونين الأطر؛
- وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 المؤرخ في 15 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤلية الشاغرة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والإبتكار، حسب الجدول المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقديم مهام رئيس قسم بالإدارة المركزية:

1. الموظفون المرسمون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتدين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم.
2. أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.
3. الموظفون المرسمون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لم يتمكنوا من تأدية مهام رئيس قسم بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والإبتكار.

المادة الثالثة: يمكن أن يترشح لتقدير مهام رئيس مصلحة بالإدارة المركزية:

1. الموظفون المرسمون الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم.

2. الموظفون المرسمون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

3. الموظفون المرسمون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: يحدد التوصيف المرفق بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها.

المادة الخامسة: تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛

- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية www.enssup.gov.ma ويكون من:

- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تتضمن مؤهلاته، ونبذة عن مساره(ها) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها (تها)؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ بمديرية الموارد البشرية وذلك في أجل أقصاه 24 فبراير 2023

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة

التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار www.enssup.gov.ma ويلصق بمقرات الوزارة.

حرر بالرباط، في 10 فبراير 2023

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والابتكار وتنويعه
محمد المواري المشري

الصادق